

مقدمة:

إنّ موضوع قرينة البراءة من الموضوعات التي كانت قد أثارت ولا زالت تثير الكثير من النقاش في الفقه...، حيث تعتبر قرينة البراءة من الدعامات الأساسية التي يركز عليها مبدأ المتابعة والمساءلة حقا وممارسة، وبالتالي هي السند الأصلي للقانون الجزائي، بل إنها سبب وجوده لشدة ارتباطها بجذوره وقواعده.

هذا وليس من قبيل المصادفة أن تكون نقطة الانطلاق في أيّ متابعة جزائية، معاينة أسباب قيام المسؤولية الجزائية بتحديد السلوك المجرّم، والنصّ القانوني المطبق والعقوبة الشخصية أو التدبير الأمني، وبالنظر إلى الترابط بين قرينة البراءة والمحيط القانوني الذي توجد فيه، فإنّ قرينة البراءة مرت بمراحل تطوّر تاريخي قبل أن تتضح معالمها وقواعدها وقد حرص المشرع في وضعه للقواعد الإجرائية على حماية مصلحتين تبدوان في الظاهر متعارضتين:

- مصلحة الفرد المتمثلة في أن لا يدان بريء وأن لا تنتهك حرياته وحقوقه بتمكينه من الدفاع عن نفسه باعتباره بريء حتى تثبت إدانته.

- ومصلحة المجتمع ونظامه المتأثر نتيجة ارتكاب جريمة تقتضي معاقبة مقترفها ووسيلة في ذلك تقرير مبدأ حرية الإثبات في المواد الجنائية طبقا للمادة 212 من قانون الإجراءات الجزائية.

ولهذا فإن الكشف عن ملابسات الجريمة تستلزم حدا أدنى من المساس بحقوق وحريات الأفراد ولكن بالقدر الضروري وهذا القدر تضبطه قواعد قانون الإجراءات الجزائية مع مراعاة احترام مبدأ الأصل في الإنسان البراءة.

ولكن هذه القواعد ما لبثت أن تطورت لتواكب التطور العالمي في شتى المجالات وما رافقه من أنشطة خطيرة ومعقدة أدت إلى دخول القانون الجزائي، بحيث كان لهذا الدخول انعكاس كبير على القواعد التقليدية وخاصة مبدأ قرينة البراءة.

إنّ قرينة البراءة ليست امتيازاً قانونياً، بقدر ما هي أداة ووسيلة قانونية تحفظ النظام العام وتكرّسه وفق شرعية قانونية، ترمي إلى تثبيت الحقوق والحريات من ناحية، ومن ناحية أخرى وجد المشرعون أنفسهم في وضع يدعو إلى التفكير في مواجهة الأخطار الجمة التي أصبحت تتطور بسرعة، بعد أن تبين لهم أنه لم يعد كافياً للنيابة العامة أن تتمسك بتحمل عبء الإثبات في بعض الجرائم، الأمر الذي جعل هذا الأخير محلّ جدل فقهي وتتردد تشريعي لمساسه بأسمى متطلبات العدالة وهي أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

إنّ أهمية هذا الطرح القانوني أي دراسة موضوع قرينة البراءة، تظهر من الناحية النظرية والعملية بعد أن أصبحت هذه الأخيرة حقيقة قانونية في التشريعات والنظم القانونية كالتشريع الجزائري، خاصة في ظلّ الدور المتنامي الذي أصبحت تؤديه في مختلف المجالات، إضافة إلى ذلك هذا الموضوع يتسم بالدقة ويثير العديد من المشاكل، بحيث يصبح من الصعوبة الإحاطة بجميع الجوانب المتعلقة به.

وتتلخص أهمية هذه القاعدة في كونها تشكل إحدى التطبيقات لقاعدة شرعية الإجراءات الجزائية، فافتراض براءة الشخص تستلزم تقييد حرية الموظفين المكلفين مهام التحريات الأولية والتحقيق في الجرائم وذلك بإتباع الإجراءات التي حددها المشرع، فرجل الضبط القضائي عليه أن يتقيد بالشكليات والأعمال التي نص عليها قانون الإجراءات الجزائية لتكون أعماله مشروعة.

كما تساهم قرينة البراءة في الحد من الأخطاء القضائية بحيث لا يدان أي شخص إلا بناء على توفر أدلة يقينية تثبت ارتكابه للجريمة و مسؤوليته عن وقائعها.

إلى جانب كل ما سبق، فإنّ قرينة البراءة تنظمها أحكام خاصة أيضا، وتكمن أهمية تحديدها وتحليلها، معرفة شرعية هذا الطرح القانوني الموهونة في واقع الأمر بالأهداف والأهمية التي رسمها المشرع الجزائري، وحاولنا في هذا البحث المتواضع تحديدها، لذا يتطلب البحث في المسائل المتعلقة بهذه الرؤية التشريعية الحديثة والمرتبطة بالتشريع الجزائري وقد اختار الباحث أن تخصّ هذه الدراسة القانون الجزائري حتى نتعرّف على ما توصل إليه، ولمعرفة مدى فعالية الآليات القانونية التي سنّها المشرع الجزائري، لتكريس مبدأ قرينة البراءة، بما يكفل حصر النقائص والثغرات الموجودة في التشريع الجزائري.

إنّ معرفة ذلك تستدعي في مسألتي الإطار القانوني لمبدأ قرينة البراءة والاستثناءات الواردة عليها، التي تنطوي على عدة نقاط غامضة، فمن الناحية الأولى تقصير المشرع في الإلمام بقرينة البراءة، ومن ناحية أخرى تعقد الموضوع. ودراستنا لهذا الموضوع جاءت على أساس البحث عن الاتجاه القانوني للمشرع لإقرار قرينة البراءة، بالتحليل والإسقاط النظري رغم قلة الدراسات المتخصصة في هذا الموضوع، وانطواء هذا الأخير على الكثير من النقاط الغامضة، وربما كان هذا الغموض راجعا إلى تعقد الموضوع في حدّ ذاته، ولارتباطه بالمسؤولية الجزائية من جهة.

هذا وتتجلى أهمية المعالجة القانونية لمبدأ قرينة البراءة في تأصيل الضوابط القانونية المنظمة لهذا المبدأ، من حيث خصوصية هذا الأخير-قرينة البراءة-، ومن جهة أخرى من حيث غموض صياغة النصوص الخاصة بها وتعدد مصادرها، إضافة إلى ذلك تهدف هذه الدراسة إلى لفت انتباه المشرع لسلوكيات تدخل ضمن هذا المبدأ، وكذلك الآثار التي تنطوي

عنها هذه الأخيرة في مواجهة مبادئ القانون الجزائي، أما الواقع التطبيقي الذي أثار مشكلة تحديد نطاق مبدأ قرينة البراءة.

ومن جهة أخرى تحاول هذه الدراسة الوصول إلى كيفية الموازنة بين إقرار مبدأ قرينة البراءة، وبيان حدود الطابع الاستثنائي لهذه المسألة القانونية...، وإذا كانت غاية المشرع الحفاظ على النظام العام ومتطلبات الأمن والسكينة في المجتمع، لذا قرر المشرع الجزائي مبدأ قرينة البراءة، دون أن يعطي الحدود والضوابط القانونية لهذه الأخيرة بوضوح، لذا فالبحث يهدف إلى الكشف عن الطبيعة القانونية لقرينة البراءة، كما يهدف إلى تقييم الضوابط القانونية التي راعاها للموازنة بين مبدأ قرينة البراءة والاستثناءات الواردة عليه.

إلى جانب ما تقدّم آنفا، فإنّ اهتمامنا بهذا الموضوع، كرسه عدة أسباب منها الذاتية والموضوعية، فالأولى هي القصور القانوني الذي يتخلل هذا الموضوع، بين متناقضين هما مبدأ قرينة البراءة والاستثناءات الواردة عليها، باعتبار أنه من الصعب التوفيق بينهما وتكريسهما باتجاهين متوازيين، أما الأسباب الموضوعية قلة الباحثين في هذا الموضوع، ومن ثمّ إبراز النقائص والثغرات التي وقع فيها المشرع.

وإذا كان المشرع قد كرّس هذا المبدأ، إلا أنه لم يقنن له نصوص قانونية مستقلة وقائمة بذاتها، وعليه تنور الإشكالية حول الضمانات القانونية التي تكفلها قرينة البراءة للشخص أثناء مختلف مراحل سير المتابعة الجزائية والاستثناءات الواردة على هذا المبدأ وكذا الآثار المترتبة عن المساس به.

وإذا كان ما سبق ذكره، يلزم الباحث بالرجوع إلى القانون الذي كرّس مبدأ قرينة البراءة، مهما تشعب أو طال البحث، ومع ذلك تطرح الإشكالية التالية:

هل وفق المشرع الجزائري في تكريس قرينة البراءة في صلب قانون الإجراءات الجزائية؟.

ويندرج تحتها عدة إشكاليات فرعية هي:

- ما المقصود بقرينة البراءة؟.
- ما هي الضمانات المقررة لحمايتها؟.
- ما هي الاستثناءات الواردة عليها والجزاءات المترتبة على مخالفتها؟.

وللإجابة على هذه الاشكالية ومحاولة الوصول للإحاطة بالجوانب المتعلقة بهذا الموضوع، اعتمد الباحث على المنهج التحليلي من خلال تتبع موقف الفقه والتشريع الجزائري، وتحليل النصوص القانونية التي تناولت موضوع البحث في القانون الجزائري.

وبناء على ما تقدم ولمعالجة موضوع قرينة البراءة الذي اخترناه كموضوع لهذه الدراسة، والإجابة على كلّ التساؤلات التي تثيرها، ارتأينا تناول الموضوع في خطة حاولنا من خلالها الإحاطة بالموضوع وذلك على النحو التالي:

حيث تناولنا موضوع قرينة البراءة، تطرقنا في **الفصل الأول للإطار المفاهيمي لقرينة البراءة**، وقد تمّ تقسيمه إلى مبحثين: تطرقنا في **المبحث الأول إلى مفهوم قرينة البراءة**، أما في **المبحث الثاني** تناولنا تطبيقاتها في القانون.

أما في **الفصل الثاني** تطرقنا إلى الاستثناءات الواردة على قرينة البراءة والآثار المترتبة على مخالفتها، الذي قسمناه إلى مبحثين أيضا: عالجنا في **المبحث الأول**

الاستثناءات الواردة على قرينة البراءة، ثمّ أتبعناه في المبحث الثاني بالآثار المترتبة عن قرينة البراءة والجزاءات المقررة لانتهاكها.

وأنهينا الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج التي تمّ التوصل إليها والاقتراحات التي حاولنا طرحها وفق إطار قانوني.